

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٢٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرارين رقمي ١٦٦٢ و ١٦٦٣ لسنة ١٩٦١ ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد زندو نائب وزير الخزانة عضواً في كل من اللجنة الوزارية للشئون التشريعية واللجنة الوزارية للشئون التنفيذية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣٤ لسنة ١٩٦٢

بشأن شغل بعض وظائف مديري العموم بوزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة :

الدكتور صلاح الدين هادق ، مديراً عاماً لارابة القطن .

سليم نظيف أحمد ، مديراً عاماً لارابة بيوت المحاصيل الزراعية .

أحمد حسنى رضا البهى ، مديراً عاماً لمرافعة الحجز الزراعى .

محمد محمود لطفى منصور ، مديراً عاماً للمدائق بوزارة الأشغال ويظل

متدباً بالوزارة المذكورة .

حافظ عبد الحيد محمد ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

محمد أمين أحمد عطية ، مديراً عاماً لمرافعة التجارب الزراعية .

أحمد رفعت محمد ، مديراً عاماً للإدارة العامة للأحياء المائية .

محمد حسنى اسماعيل ، مديراً عاماً للإدارة العامة لخدمات الزراعة

الإقليمية .

حسن محمد كشميرى ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

محمد عبد اللطيف الحناوى ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

توفيق على عباس الزلطة ، مديراً عاماً بالمناطق الزراعية بالأقاليم .

عبد العزيز عبد الحميد محي الدين ، مديراً عاماً للمكتب الفنى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور أحمد سعيد محمود مصطفى دويدار . ير المتابعة والتفويج بمكتب نائب رئيس الجمهورية لخدمات في : جة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٢

بتعيين مديريين عامين بمصلحة الطب الشرعى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ بتنظيم الخبرة أمام جهات القضاء ؛

قرر :

مادة ١ - عين كل من :

السيد الدكتور محمد ابراهيم على شكرى ، مدير المعامل الكيماوية من

درجة مدير عام بمصلحة الطب الشرعى ، مديراً لقسم أبحاث التريفي

والتروير بدرجة مدير عام .

السيد / حسن طاهر على ، وكيل المعامل الكيماوية من الدرجة الأولى

بمصلحة الطب الشرعى ، مديراً للمعامل الكيماوية بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في أول ذي الحجة سنة ١٣٨١ (٥ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر